

كتاب الصدقات

قال الشافعي وآقا الله صدقاتكم تحلة وتبليغ نور

الباب الاول

في صحته وفساده انما يصح صدقات ما يصح البيع به من العين والدين والمفقه لعلم القرآن لقوله علم اللام اذ وكل بما يحكم من القرآن ولا يضبط لقدم وقال ابو حنيفة اذ لم يرض في الترتيب وسن ان لا يعال في قوله لولا جزير الشك ارضه من هودا والجزور للابن الجوزي المثل لابنه ولا ان يقصر عنه لابنه الحجرة فان فعلت العقد على البيع به المثل فان طاهر الحال منتهى العمل خلاف ما اذا خالف الوكيل ولا يبره عدم الرضا به كما اذا اصدق جزرا او غيره وانما لم يوجب صدقات الصدقات في النكاح لعدم استراطه فيه ولو ازال خلا به من التلبية لو اصدق صحيحا وفسادا جرت بين اخذ الفدية وحصه الفاسد من مهر المثل وبن العروج الى الحله مسلم لو شرط في العقد ما ياتي في مقصوده كعدم الحمل ونوب الحيا فيه والطلاق وتلك الوصل اهله ولو سوط ما يتعلق الصدقات لعدم نوبه والحيا فيه ما على البيع او يتعلق به عرض لا يثبت مثل ان لا يبيع لها او يكون لها كذا اصدق الصدقات لان الشرط كعوض يجوز مضاف الى المستحق وتعين العوج الى هذا المثل لتقدير التعيط

وكذا

وكذا الواصدق القاع اعل ان جعل اباها التاخر وجعل على اية اصدقها العين وشرط تسليم المدين له مائة اذ العين تارة تسلمه فروع الواصدق عبدان تارة علمه ما به صحه اصدقاتها ويحاط على المظهر لا تبا عليه قدر عرض ما بدلت جملة وان تعلمه مفضلا بخلاف ما لو اصدق نسوة اجدد على المصح لان حصته كل واحد جملة اذ المتزوج يجب مهرهن كما في البيع **الباب الثاني**

في احكام الصدقات الصحيحة الصان المصح ان المصنف في

مصحف عثمان العقد كما لم يبع فاته اسئل منه موصيا بالعقد خلاف المستام والمستعار ولو تلف او اذنته المصحح التصحح المصدق ولو لم يهرما ملك ولا يجر عليه ضمان المنافع وان استوفاه او اخر تسليمه كما يبيع الناس التعليم مما نازعت البداية فالصح ان كلامها كالباع من وجه فمير الروح يستلمه الى عدل ثم المرأة بالكلين فان باءت وامتنع عن الاداء فلها الجسد ثانيا بما يرض بها فان المهر مضمون الوطية المولى وان باءت امتعت فله الميرداد والمثل المرأة ثلثة ايام للتطهير والحيف ولا تسلم الصون ولا المهر منه حتى تطهر ولا حتى تسلمها على المصحح الثالث التقدير كالمير انما يقرب الميراث وموت احد الزوجين لانها غاية العقد وانما هو كالسيف المصون عليه لا يخلو عن احد يديها هو قول مالك

طاعة البيع

Copyrighted by University